

كراسة شــروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدينة

موقع أرض لإقامة محطة محروقات فئة (أ) بمركز الحوي



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

الصفحة	المحتويات	م
6	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	j
7	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
8	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	ج
10	مقدمة	1
12	وصف العقار	2
14	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	3
15	3/1 من يحق له دخول المزايدة	
15	3/2 لغة العطاء	
15	3/3 مكان تقديم العطاءات	
15	3/4 موعد تقديم العطاءات	
16	3/5 موعد فتح المظاريف	
16	3/6 تقديم العطاء	
16	3/7 كتابة الأسعار	
17	3/8 مدة سريان العطاء	
17	3/9 الضمان	
17	3/10 موعد الإفراج عن الضمان	
17	3/11 مستندات العطاء	
20	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	4
21	4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
21	4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة	
21	4/3 معاينة العقار	
22	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
23	5/1 إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	
23	5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف	
23	5/3 سحب العطاء	
23	5/4 تعديل العطاء	



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

الصفحة	المحتويات	م
23	5/5 حضور جلسة فتح المظاريف	
24	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	6
25	الترسية والتعاقد $6/1$	
25	6/2 تسليم الموقع	
28	الاشتراطات الخاصة	7
29	7/1 مدة العقد	
29	7/2 فترة التجهيز والإنشاء	
29	7/3 دراسة التصميم	
29	7/4 تكاليف التصميم	
29	7/5 درجة التقنية الحديثة والخدمات الإضافية بالمحطة	
30	7/6 نظام السعودة	
30	7/7 مباني المحطة	
30	7/8 معايرة مضخات الوقود	
30	7/9 مواقف السيارات	
30	7/10 اشتراطات الصيانة	
31	7/11 الاشتراطات الأمنية	
31	7/12 تركيب أجهزة الصراف الآلي	
31	7/13 عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة	
31	7/14 الاشتراطات الصحية	
31	7/15 نظام الفنادق	
31	7/16 اشتراطات المسجد	
32	7/17 متطلبات المعوقين	
32	7/18 اشتر اطات اللوحات الإر شادية	



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

الصفحة	المحتويات	م
34	نستراطات العامة	8 الالث
35		8/1
35	البرنامج الزمني للتنفيذ	8/2
35	 الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة 	8/3
35	٤ تنفيذ الأعمال	8/4
35	 ٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر 	8/5
36		8/6
36		8/7
36		8/8
36		8/9
37	/8 موعد سداد الأجرة السنوية	′10
37		11
37		12
37	/8 أحكام عامة	13
20	I NI ti a kiji miti i m	*1 0
38	متراطات الأمن والسلامة مسالا ما ما تراك المتالكة :	
39	و الإجراءات الوقائية] / 1
39	اللوحات الإرشادية	9/2
39	حماية العاملين	9/3
39	تدريب العاملين	9/4
39	تأمين مستلزمات الإسعاف	9/5
39	الالتزام بتعليمات الدفاع المدني	9/6
40	المسئولية عن حوادث العمل	9/7
42	ستراطات الفنية	10 الانت
43	كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	10/1
43	نسب البناء و الار تدادات و المسافات بين العناصر	10/2



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

الصفحة	المحتويات		م
44		10/3 الاشتراطات الإنشائية	
50		10/4 الاشتراطات الكهربية	
60		10/5 الاشتراطات الميكانيكية	
66		10/6 الاشتراطات الصحية	
70		المرفقات	11
71		11/1 نموذج العطاء	
72		11/2 الرسم الكروكي للموقع	
73		11/3 نموذج تسليم العقار	
74		11/4 إقرار المستثمر	
75		11/5 صور التصاميم	
84		11/6 نموذج العقد	
	1		



قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة ($\sqrt{}$) أمام كل مستند إن كان مرفقًا ومختوما إذا كان ذلك مطلوبا.

المظروف الفني:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	1
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	2
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	3
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	4
		صور شهادات الخبرة الخاصة بإنشاء وإدارة محطات الوقود	5
		كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	6
		آخر ميز انيتين ماليتين معتمدتين	7
		شهادة خبرة شركة المقاو لات التي سيسند إليها التنفيذ	8
_		البرنامج الزمني المقترح للتنفيذ	9

المظروف المالى:

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستند	م
		نموذج العطاء	1
		خطاب الضمان	2



تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو محطة الوقود المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع المحدد.	المشـروع:
هو الأرض التي حددت الأمانة أو البلدية موقعها، والتي تقام عليها محطة الوقود.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل محطات الوقود.	المستثمر:
هو الشركة أو المؤسسة التي تقدم عرضا لدخول المزايدة.	مقدم العطاء:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين، تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة:
هي كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة:
هي بلدية مدينة	البلدية:



الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التــــــــاريخ	البيـــان
حسب المحدد بالاعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
حسب المحدد بالاعلان	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
حسب المحدد بالاعلان	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يومًا من تاريخ إشعار	خ توقيع العقد لمن ترسو
	الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم	عليه المزايدة
	يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي	
	مهلة إضافية خمسة عشر يومًا .	
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر	بداية سريان مدة العقد
	تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر،	
	وإذا لم يتم توقيع المستثمر علِي محضر	
	تسليم العقار يتم إشعاره خطيًا وتحسب	
	بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

1.مقدمة



1. مقدمة

في طرح مزايدة عامة عن طريق الظرف المختوم بين	ترغب أمانة / بلدية
ع مخصص الإقامة وتشغيل وإدارة محطة وقود وفق التفاصيل المبينة في كراسة	المستثمرين لتأجير موق
لَّمرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة ۛ	الشروط والمواصفات أ
بها , ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة .	
بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات	وتهيب الأمانة / البلدية
لجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء	والمواصفات الفنية ، وا
الفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها	مدروس يتيح له الفوز ب
ا بالرد على أية استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في	وترحب الأمّانة/ البلدية
للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية:	دخول المزايدة ، ويمكن
لإدارة المذكورة أدناه بالأمانة/بالبلدية وتقديم الاستفسار مكتوبا:	 التوجه إلى الله الله الله الله الله الله الله ال
	إدارة:
	تليفون:
:	2. أو على فاكس

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

2.وصف العقار



2. وصف العقار

إقامة وتشغيل وإدارة محطة وقود	النشاط
فئة ا	فئة النشاط
محطة بنزين + ديزل، بيع قطع غيار سيارات، كهرباء، غيار	مكونات النشاط
إطارات،تشحيم وتغيير زيوت، آليات لنقل السيارات المعطلة، مطعم،	
استراحة مسافرين.	
المدينة: الحوي الطريق الدولي سكاكا تبوك	موقع العقار
الطريق الدولي سكاكا	
تبوك	
أرض فضاء	نوع العقار
10000م2	مساحة الأرض

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



3. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

3/1 من يحق له دخول المزايدة:

3/1/1 يحق للشركات المؤهلة من قبل وزارة الشئون البلدية والقروية والمستثمرين السعوديين وغير السعوديين الذين لديهم خبرة في مجال إدارة وتشغيل محطات الوقود التقدم في هذه المزايدة. ما عدا الممنوعين من التعامل أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين لها لديهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدهابعد رفعها لوزير

3/1/2 الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده. يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

3/2 لغة العطاء:

3/2/1 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى المستثمر الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

3/2/2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق المستثمر من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

3/3 **مكان تقديم العطاءات :** تُقدم العطاءات على الموقع الالكتروني منصة فرص (https://furas.momra.gov.sa/)

موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في موعد أقصاه كما ذكر في الإعلان ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

3/5 **موعد فتح المظاريف:** الموعد المحدد لفتح المظاريف تم تحديده في الإعلان



3/6 تقديم العطاء:



على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط	3/6/1
والمواصفات وملحقاتها. يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقاته والتوقيع عليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، وكذلك ختمها بختمه.	3/6/2
وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكالة شرعية. يقدم العطاء داخل ظرفين أحدهما للعرض الفني، ويحتوي على المستندات المتعلقة بالمتطلبات الفنية المحددة من الأمانة /البلدية، ولا يذكر فيه قيمة العطاء، ويكون مغلقا ومختوما. والآخر للعرض المالي، ويكون مغلقا	3/6/3
ومختوما. ويتول محت وتعتوية. والاعراض المحتي ويتول محتوما. ومختوما الظرفان داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.	3/6/4

3/7 كتابة الأسعار: يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعي ما يلي:

3/7/1 أن يقدم السعر بالعطاء وفقًا لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، و لا يجوز له إجراء أى تعديل، أو إبداء أى تحفظ عليها، أو القيام بشطب أى بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

3/7/2 تدون الأسعار في العطاء أرقامًا وكتابة (حروفًا) بالريال السعودي. 3/7/3 لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوقيع عليه وختمه.

3/8 مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (90يومًا) تسعون يومًا من التاريخ المحدد لفتح المظاريف،

وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

: الضمان 3/9

3/9/1 يجب أن رُيقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في

شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للإلغاء، وأن يكون واحب الدفع عند أول طلب كراسة شروط ومواصفات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى



من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان ساريًا لمدة لا تقل عن ستة أشهر من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلاً للتمديد عند الحاجة، وكل عطاء لا يرفق به أصل

خطاب الضمان سيتم استبعاده.



3/9/2 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3/10 موعد الإفراج عن الضمان:

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة،ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

3/11 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية:

الظرف الفنى

3/11/1 توكيل رسمي موثقا من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

3/11/2 صورة سارية المفعول من السجلِ التجاري.

3/11/3 صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

3/11/4 كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعا عليها من المستثمر ومختومة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

3/11/5

3/11/6 شهادة خبرة شركة المقاولات التي سيسند إليها أعمال التنفيذ وصورة سارية المفعول من شهادة تصنيف المقاولين الخاصة به.

3/11/7 البرنامج الزمني المقترح للتنفيذ.

يحتوي الظرف المالي على:

3/11/8 نموذج العطاء والتوقيع عليه من المستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختومًا بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

3/11/9 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقًا للشروط الواردة في البند 3/9 أعلاه).





كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



4. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

4/1 دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة والتصميم المرفق دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والمواصفات ودراسته للتصميم، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة/ البلدية في استبعاد العطاء.

4/2 الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة عموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، ونلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابة لكل من اشترى كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

4/3 معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفًا تامًا على الأوضاع السائدة به. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقًا الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

كراسة شروط ومواصفات

محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

5.ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف



ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

الغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات: يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزما لجميع المتنافسين.

5/2 تأجيل موعد فتح المظاريف: يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، على أن يكون ذلك قبل موعد فتح المظاريف، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

> 5/3 سحب العطاء: لايحق للمستثمر بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف.

5/4 تعديل العطاء: لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمه.

حضور جلسة فتح المظاريف: يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد لسماع قراءة محتوياتها، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح

المظاريف سعودي الجنسية، مصحوبًا بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع



6. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

6/1 الترسية والتعاقد:

6/1/1 تقوم لجنة الاستثمار بفتح العرض الفني أولا؛ لدراسته وتقييمه وفقا لجدول عناصر التقييم الفني المحددة ، والوارد في الصفحة التالية، وذلك لتأهيل المستثمرين الذين تنطبق عليهم الشروط ، ولا يعتبر المستثمر مؤهلا ما لم يحصل على 70 % من الدرجات على الأقل ، ثم يتم فتح العروض المالية للمستثمرين المؤهلين فنيا فقط ،وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه. فيم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الإخطار لهائي، لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي،

ويعطى مهلة خمسة عشر يومًا أخرى، وفى حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.

6/1/3 يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

6/2 تسليم الموقع:

6/2/1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد. في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



جدول رقم (1) معايير التقييم الفني

ت	معايير توزيع الدرجاد	الدرجات	العناصر الفرعية	عناصر التقييم		
20	3 مشاریع					
15	مشرو عان	20	خبرة المستثمر			
10	مشروع واحد	20	<i>y</i>	خبر ة المستثمر		
5	بدون خبرة			وسمعته وملاءته		
15	ملاءة عالية			المالية		
7.5	ملاءة متوسطة	15	سمعة المستثمر وملاءتة المالية			
ص	ملاءة ضعيفة	10				
<u>فر</u>	*					
20	خدمات عالية					
10	خدمات متوسطة	20	الخدمات الإضافية بالمحطة			
ص :	خدمات ضعيفة					
فر				المعايير الفنية		
20	ة عالية التقدم			-		
10	تقنية متقدمة	20	درجة التقنية الحديثة المستخدمة			
ص ة.	تقنية عادية					
فر	*ći: 1 * 10					
15	10 مشاريع فأكثر 5 : أثار : 10	1.5	it their thic etters			
10	5 فأقل من 10 أثا : ء	15	خبرة الشركة المنفذة للمحطة			
5	أقل من 5			5 1.891 1 ti		
10	عالى الدقة			المعايير الإدارية		
5	دقيق	10	البرنامج الزمني			
ص	أقل دقة		<u> </u>			
فر	 	·70 1	- 1 131 2 11 11 2			
يعتبر العطاء مقبولا إذا حصل على 70درجة أو أكثر						

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

7. الاشتراطات الخاصة



7. الاشتراطات الخاصة

مدة العقد (5 2) (خمسة وعشرون سنة) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.	
فترة التجهيز والإنشاء: $^{\circ}$ يمنح المستثمر فترة ($^{\circ}$ ($^{\circ}$ (خمسة بالمائة) من مدة العقد	7/2
للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.	
دراسة التصميم: يلتزم المستثمر بمراجعة التصاميم الهندسية والفنية بكامل تفاصيلها، وإخطار الأمانة/البلدية بالأخطاء الفنية المؤثرة على سلامة العمل بالمحطة ، أو ما يجد من أخطاء	7/3
في المواصفات أو المخططات فور اكتشافها. تكاليف التصميم:	7/4
7/4/1 بلغت تكاليف التصميم مبلغ ريال سعودي، ويلتزم المستثمر بسدادها دفعة واحدة/على أقساط خلال من تاريخ الترسية.	
الترسية. 7/4/2 يترتب على عدم سداد المستثمر لتكاليف التصميم إلغاء ترسية المزايدة عليه ومصادرة الضمان البنكي المقدم منه.	
درجة التقنية الحديثة والخدمات الإضافية بالمحطة: 7/5/1 التقنية الحديثة والخدمات الإضافية عاملان مرجحان في المفاضلة بين العطاءات بالاضافة الى العوامل الأخرى الواددة في حدول التقييم الفني	7/5
العطاءات بالإضافة إلى العوامل الأخرى الواردة في جدول التقييم الفني. 7/5/2 التقنية الحديثة هي الأساليب التكنولوجية المتقدمة المستخدمة في تشغيل وتأمين المحطة، مثل (وليس على سبيل الحصر):	
 استخدام وسائل إليكترونية لقياس كمية الوقود بالخز انات. استخدام وسائل إليكترونية لاكتشاف التسرب من الخز انات والأنابيب. نصب كاميرات ذات دوائر تليفزيونية مغلقة وربطها بأقرب مركز 	
شرطة. استخدام بطاقات ممغنطة خاصة بمضخات الوقود يمكن إدخالها بالمضخة لتعمل أوتوماتيكيا عند تعبئة الوقود.	
• استخدام شيكات خاصة بفئات مختلفة لبيع الوقود للحد من استخدام النقود. 7/5/3 الخدمات الإضافية بالمحطة هي الخدمات الأخرى التي يقدمها المستثمر زيادة على ما هو وارد بيانه في وصف العقار، مثل (وليس على سبيل الحصر):	
وجود بقالة ،بيع إطارات، مغاسل سيارات، صيدلية، ميزان إليكتروني، طاقة تخزينية أعلى من الحد الأدنى المحدد،	

وزارة الشيئة زم الله المستقالة السعودية وزارة الشيئة زم الله المستقالة القرار الوزاري وفي 15/4/1426 هـ الخاص بنظام تعيين السعوديين بالمؤسسات الخاصة الخاصة بالمحطة.



مبانى المحطة: 7/7

يجب أن يتوافر بمبانى المحطة ما يلى: 7/7/1

تخصيص غرفة واحدة فقط للحراسة.

- دورتي مياه واحدة خاصة بالرجال ، وأخرى خاصة بالنساء،وتزويد كل منها بحمام إفرنجي خاص بالمعوقين، ومصدر لمياه الشرب،
 - لا يسمح بسكن للعاملين داخل المحطة، وإقامة سكن خاص لهم.

معايرة مضخات الوقود: 7/8

يتعهد المستثمر بتأمين جهاز معايرة مضخات الوقود، والرجوع إلى الجهات المختصة قبل تشغيل الطلمبات؛ لكي تتاح الفرصة لمفتشى المعايرة بالكشف عن هذه الطلمبات؛ للتأكد من أنها تعمل بصورة سليمة ، ولن يمنح المستثمر رخصة التشغيل ما لم تتم معايرة الطلمبات.

مواقف السيارات: 7/9

يلتزم المستثمر بتوفير عدد من مواقف للسيارات يتناسب مع فئة المحطة، 7/9/1 وطبقا لما تحدده لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.

يمنع منعا باتا وقوف السيارات التي ترتاد المحطة أو تستفيد من خدماتها 7/9/2بجآنب الشوارع الفرعية المحيطة بالموقع.

7/10 اشتراطات الصيانة:

يجب على المستثمر إجراء فحوصات شهرية واختبارات دورية (كل ثلاثة 7/10/1 أشهر) للمحطة ،ولجميع المعدات والتركيبات الكهربائية والميكانيكية، وكذلك

لجميع وسائل السَّلامة ومعدات الإطفاء،وإصلاح العطل أو الخلل فورا.

يلتزم المستثمر بتخصيص سجل تدون فيه جميع الفحوصات الشهرية 7/10/2والاختبارات الدورية لمعدات السلامة وأجهزة الإطفاء، وصيانة المبنى وَالمعداتُ والأجهزَّةُ والتركيبات الكهربائية والميكَّانيكيَّة، ويحتَّفظ بألسجل في ّ

إدارة المحطة؛ ليكون في جميع الأوقات تحت تصرف الجهات الرقابية. يلتزم المستثمر بتجميع الزيوت والشحوم المتخلفة عن السيارات في أماكن 7/10/3 خاصة، ثم تنقل وتدفن بالخارج في حفر خاصة بذلك تحددها الأمانة/البلدية

يجب على المستثمر إجراء الصيانة العامة لجميع المرافق بما فيها دورات 7/10/4 المياه، والعناية بالنظافة العامة لجميع مرافق المحطَّة، والتخلص من النفايات أو لا بأول بطريقة صحية وسليمة حفاظا على الصحة العامة.

على المستثمر إبرام عقود مع مقاولين متخصصين بأعمال النظافة، لتولى نقل 7/10/5المخلفات والنفايات إلى أقرب مدفن صحى تحدده الأمانة/البلدية المختصة حفاظا على الصحة العامة.

7/11 الاشتراطات الأمنية:

7/11/1 يجب تركيب أمشاط تفجير الإطارات بمنطقة الدخول للمحطة بحيث لا يمكن الخروج من المنطقة التي يدخل منها.

إقامة مطبات صناعية قبل بوابة الخروج وإقامة بوابة وكشك لمر اقب المحطة 7/11/2 ويكون لديه اتصال مباشر مع عمال المحطة.

كراسة شروط ومواصفات







يمكن السماح بتركيب أجهزة الصراف الآلي بالمحطة عند الطلب مع مراعاة أسس التخطيط ومتطلبات السلامة ، والتنسيق في ذلك مع الجهات ذات العلاقة.

7/13 عدم تشغيل المحطة في أوقات الصلاة:

يلتزم المستثمر بتزويد المحطة بحواجز من السلاسل أو المواسير الرافعة أمام المداخل ليتم قفلها في أو قات الصلاة..

الاشتراطات الصحية:

7/14 يجب على المستثمر أن يعمل على توفير الشروط الصحية في المطاعم والبوفيهات ومحلات البقالة ودورات المياه، والالتزام بتطبيق لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها الصادرة بالقرار الوزاري رقم 54715/وف في 11/10/1413 هـ.

نظام الفنادق: 7/15 يلتزم المستثمر بتطبيق نظام الفنادق الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 384 في 5/4/1395 واللوائح والقرارات الخاصة بهذا النظام، وذلك على استراحات المسافرين الملحقة بمحطات الوقود، فيما يتعلق بتحديد أسعار المبيت والوجبات، والتأكد من توفر الشروط الصحية والسلامة العامة ، والشروط الواجب توافرها في العاملين في هذه الاستراحات، وإعداد سجلات خاصة بالنزلاء، واستمارة معلومات للعاملين في مجال

> تأجير الاستراحات السكنية ، والتنسيق في ذلك مع الجهات الأمنية. 7/16 اشتراطات المسجد:

يراعي في المسجد المقام بالمحطة الالتزام بالمعايير التخطيطية والتصميمية الصادرة عن وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

متطلبات المعوقين: 7/17يراعي في تصميم منشأت المحطة والخدمات الملحقة بها متطلبات المعوقين وفقا لما تقرره

الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشئون البلدية و القر وية.

اشتراطات اللوحات الإرشادية للمحطة: 7/18

ضرورة التقيد بقواعد تنظيم لوحات الدعاية والإعلان الصادرة بالأمر السامي الكريم رقم م/ 35 في 28/ 12/ 1412هـ، والمواصفات الفنية الخاصة باللوحات على الطرق الإقليمية لدى وزارة المواصلات، والمواصفات الواردة بالاشتراطات الفنية للوحات الدعائية والإعلانية الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية، عند تصميم وتنفيذ اللوحات الدعائبة و الإعلانية على الطرق وداخل المحطة وملحقاتها.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

8. الاشتراطات العامة



8. الاشتراطات العامة

توصيل الخدمات للموقع:	8/1
يتولى المستثمر توفير الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.	
وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى	
المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.	
البريامج الزمني للتنفيذ:	8/2
يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية ضمن عطائه الفني برنامجًا زمنيًا للتنفيذ، متضمنًا	
المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.	
الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:	8/3
يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ المشروع قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.	
الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.	
تنفيذ الأعمال:	8/4

عمان: يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء المشروع إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

8/5 مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

- 8/5/1 يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد، وأن يحرر معه عقدا بهذا الشأن، ويتم اعتماد هذا العقد من الجهة المختصة بالأمانة/ البلدية، وذلك قبل تسليم المستثمر الترخيص اللازم لإقامة المشره ع
- 8/5/2 يكون من واجبات المكتب الهندسي الاستشاري التي يجب أن يتضمنها العقد ما بلي:
- مراقبة التنفيذ لجميع مراحل المشروع والتأكد من أن الأداء يتم بمستوى الجودة المطلوب.
- التأكد من أن الأعمال التنفيذية التي يقوم بها المقاول مطابقة للمخططات التنفيذية والرسومات التفصيلية ، وللأحكام والاشتراطات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم.
- محطات الوقود والغسيل والتشحيم. اعتماد جميع المواد والأدوات والأجهزة قبل استخدامها في المشروع، وإجراء الاختبارات الميدانية والمعملية على ما يلزم منها.
- التأكد من سلامة التنفيذ ومطابقة المواد والأدوات والأجهزة المستخدمة للعينات المعتمدة، والتأكد من صحة استخدامها طبقا للمواصفات والأصول الفنية.
- إبلاغ الأمانة/ البلدية بموجب إشعار كتابي عن أي مخالفات تحدث في حينها.
 - و تحمل تبعية أي مخالفات قد تحدث أثناء التنفيذ.

8/6 حق الأمانة/البلدية في الإشراف: 8/6/1 للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقا للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

8/7

8/11



يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير 8/6/2 و الإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشر وطو المواصفات و المخططات المعتمدة.

لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد 8/6/3 مو افقة الأمانة/البلدية، و في حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية و التر خيص اللاز م

تقرير المكتب الاستشارى:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم الاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة /البلدية بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، وبناء عليه تقوم لجنة مكونة من : مندوب من الأمانة/ البلدية، ومندوب من المكتب الهندسي، ومندوب الدفاع المدنى ، تكون مهمتها التأكد من سلامة التنفيذ ومطابقته للشروط والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وبلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم، وإعداد تقرير بذلك.

> استخدام العقار للغرض المخصص له: 8/8

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد: 8/9 لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية،والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقدير ها للموقف، على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

موعد سداد الأجرة السنوية:

8/10 تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أمــــا إيجار السنوات التالية، فيتم سداده في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصىي عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية. بالإضافة لإحتساب قيمة الضريبة المضافة لقيمة الإيجار السنوي.

الغاء العقد للمصلحة العامة:


يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشأت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد

8/12 إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية. تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك، 8/13 والتحفظ على ما به دون أدنى مسئولية على الأمانة / البلدية.

احكام عامة:

ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها. جميع المستندات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي كر اسة شروط ومواصفات الصفحة 36 من 85 محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى





8/13/3

ليس للمستثمر الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله. 8/13/4 المنزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 1441/06/29 هـ

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

9. اشتراطات الأمن والسلامة



9. اشتراطات الأمن والسلامة

	9/1
يلتزم المستثمر بما يلي:	

- 9/1/1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة، وعدم إحداث ضوضاء للمجاورين للمحطة.
- 9/1/2 تزويد المحطة بنظام إنذار مناسب ضد الحريق بالإضافة إلى وسائل استدعاء في ذلك مع إدارة الدفاع المدني.
- 9/1/3 إخلاء المحطة وإيقاف المضخات وعدم السماح لأي سيارة بدخولها أثناء تعبئة الخزانات الرئيسية للمحطة بالوقود.

9/2 وضع لوحات إرشادية تبين أماكن ومصادر الخطر، والتعليمات الواجب اتباعها في حالة حدوثه، وكذلك وضع لوحات في أماكن بارزة يدون عليها أرقام هواتف الدفاع المدني وخدمات الطوارئ.

- جماية العاملين: يجب تزويد العاملين بمعدات الحماية الشخصية مثل: القفازات، وأحذية الأمان، والملابس التي تتناسب مع طبيعة العمل، وأن تكون بزي موحد،مع كتابة اسم المحطة عليها، كما يراعي عدم استخدام ملابس فضفاضة أو ممزقة أو ملوثة بالوقود.
- تدريب عمال المحطة على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب تدريب عمال المحطة على كيفية استخدام طفايات الحريق، وما يجب اتباعه في حالة نشوب حريق أو حالة طوارئ، وكذلك التدريب على الاستخدام المأمون للمضخات والمعدات الأخرى، وعلى كيفية منع حدوث الأخطار، وكيفية تشغيل نظام الإنذار في حالة الطوارئ.
- 9/5 تأمين مستلزمات الإسعاف: يجب توفير صندوق إسعافات أولية مجهز لعلاج الجروح البسيطة، مع ضرورة تدريب شخص واحد على الأقل على القيام بمثل هذه الإسعافات.
- 9/6 **الالتزام بتعليمات الدفاع المدني:** الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.

9/7 المسئولية عن حوادث العمل: يكون المسئولية عن مسئو لاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة

يكون المستنمر مستو لا مستوليه كامله عن كافه حوالت الوقاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.



المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

10. الاشتراطات الفنية



10. الاشتراطات الفنية

10/1 كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء: يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الشروط الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

10/2 نسب البناء والارتدادات والمسافات بين عناصر المحطة:

الحد الأعلى لنسب البناء المسموح بها من المساحة الكلية للموقع (وذلك بخلاف المباني المخصصة لخدمة السيارات) هو 10% وتشتمل على مكتب الإدارة والخدمات المسموح بإقامتها بالمحطة.

10/2/2

جدول رقم (1) أبعاد خزانات الوقود والمضخات عن بعض المعالم الرئيسية

المسافة بالمتر	البيــــان	م
10	الحد الأدني لأقرب نقطة بين خزانات الوقود وبين مضخات البنزين أو الديزل	1
5	الحد الادنى لارتداد خزانات الوقود عن حدود الجار	2
4	الحد الأدني للمسافة الفاصلة بين خز انات الوقو د و المباني الخاصة بالمحطة	3
5	الحد الأدنى لارتداد خزانات الوقود عن الشارع الرئيسي	4
5	الحد الأدنى لارتداد خزانات الوقود عن الشارع الفرعي	5
6	للبعد الصافي بين أرصفة مضخات البنزين والمباني الخاصة بالمحطة	6
10	الحد الأدنى للبعد بين مضخات البنزين ومضخات الديزل	7
8	الحد الأدنى لعرض مدخل أو مخرج السيارات بالمحطة	8

10/3 الاشتراطات الإنشائية:

10/3/1 تراعى الاشتراطات الإنشائية التالية:

10/3/1/1 تكون مواد الإنشاء جمعيها غير قابلة للاشتعال ومقاومة للحريق ومطابقة للمواصفات القياسية السعودية مع تكسية



الواجهات والأسطح بمواد غير قابلة لامتصاص الزيوت وسهلة التنظيف تغطى الأر ضبات الخاصة بالمحطة عموما بالبلاط الصلب 10/3/1/2 مثل (الاستيل كريت) أو أي مواد أخرى مماثلة موافق عليها من قبل الأمانة/البلدية المعنية، أما الأفنية في منطقة الخدمة فتغطى بمواد مثل بلاطات من الخرسانة المسلحة بتسليح imes 2.00 خفيف بحيث لا تزيد أبعاد البلاطة الواحدة عن 2.00 متر مع عمل فواصل بين هذه البلاطات، ويعمل لها مصارف لتصريف المياه وما قد يتساقط من وقود على الأرض، حرصا على نظافة المحطة، وتوخيا لشروط السلامة، وتغطى المصارف العلوية المكشوفة بغطاء من الحديد ولا يجوز استخدام الإسفلت في الأرضيات. يتم تخطيط أرضية المحطة بالعلامات المرورية الأرضية 10/3/1/3 التي تشير إلى الدخول والخروج وبيان مسار الحركة بالمحطة والمواقف. يجب تأمين منطقة تفريغ لوقوف شاحنات الوقود داخل 10/3/1/4 المحطة أثناء تفريغ الوقود وتكون في الهواء الطلق و منفصلة عن الحركة العامة للمحطة مع عمل ميول خاصة بها، ومراعاة أن تكون حركة الشاحنات ابتداء من الدخول إلى الخروج من المحطة في اتجاه واحد دون الحاجة إلى الرجوع للخلف. جميع مبانى المحطة من دور أرضى فقط ولا يسمح بإقامة 10/3/1/5 اي وحدات سكنية فوق مباني محطة الوقود.عدا مبني استراحة المسافرين فيكون بارتفاع دورين (إذا كانت المحطة فئة ١) تخصص غرفة خاصة للحراسة بمحطة الوقود وألا تكون 10/3/1/6 فتحاتها المعمارية جهة المنطقة الخطرة في محطة الوقود. يراعى إنشاء سياج مناسب يكون مقاوما للصدمات بارتفاع 10/3/1/7 لا يقل عن مترين لمنع الحيوانات السائبة من الدخول حرصًا على سلامة حركة المرور ومستخدمي الطريق. خزانات الوقود: 10/3/2 تراعى فيها الاشتراطات التالية: يتم دفن خزان الوقود تحت مستوى سطح الأرض بحيث 10/3/2/1 تكون المسافة بين ظهر الخزان وسطح الأرض لا تقل عن متر واحد. تدفن الخزانات داخل حدود المحطة في موقع جِيد التهوية والا 10/3/2/2 تقام عليها أية منشآت أخرى، وفي حالة وجود أكثر من خزان بالمحطة فيجب ألا تقل المسافة الفاصلة بين كل خزان وآخر عن متر واحد مقاسة من الجدار الخارجي للخزآن في كل اتجاه. تتم حماية الخزانات من مرور ووقوف السيارات عليها وذلك 10/3/2/3 بتغطية المنطقة الواقعة فوقها بالخرسانة المسلحة



بسماكة لا تقل عن 15سم (وفق مسطح المسقط الأفقي للخزان) وتمتد التقوية أفقيا بما لا يقل عن 30سم من جميع الجهات ، وتكون الخزانات بعيدة عن متناول العابثين ومحكمة الإغلاق بأقفال خاصة، كما تنشأ على فتحة الخزان غرفة تفتيش لصيانتها.

يتم تركيب الخزان تحت الأرض على قاعدة من الخرسانة المسلحة (يتم تصميمها وفقا لجهد التربة وحجم الخزان) ويجب تثبيت الخزان جيداً في القاعدة ويحاط بخرسانة ناعمة لا يقل سمكها عن 15سم، أو يركب على قاعدة من الخرسانة المسلحة داخل سرداب من الطوب، ويحاط بالرمل بسمك لا يقل عن 15سم مع مراعاة الاشتراطات الخاصة بتركيب وتثبيت وعزل الخزانات غير المصنوعة

من الصلب. يطلى جسم الخزان الداخلي والخارجي بطلاء مانع للتآكل والصدأ والتسرب ويغلف بالرمل الناعم الجاف مع مراعاة عزل بئر الخزان لمنع تسرب المياه أو الوقود منه أو إليه،

ويجب أن يكون الطلاء الداخلي متناسبًا مع نوع المادة البترولية المخزونة ويفضل طلاء الخزانات المصنوعة من الصلب من الداخل بمادة الفيبر جلاس أو أي مادة أخرى تؤدى نفس الغرض على ارتفاع متر واحد من القاع كحد أدنى.

)1 يكتب على كل فتحة خزان نوع الوقود المخزون به، كما تطلى أغطية الخزانات باللون المميز للوقود المنتج كما سيرد في الفقرة (10/3/3/1)

يكون لكل خزان ماسورة تهوية بمقاس مناسب لسعة الخزان، ويجب ألا يقل القطر الداخلي لماسورة التهوية عن 40 مليمتر، وارتفاع يزيد عن ارتفاع أعلى مبنى في المحطة بحوالي مترين على الأقل، وتنتهي فوهتها العليا دون أي عائق في الهواء الطلق بكوع قصير مع اتجاه الريح مزود بشبكة من سلك رفيع من مادة مناسبة مقاومة للصدأ أو التآكل مثل النحاس الأحمر أو الأصفر أو البلاستيك المقوى ولا تقل أبعاد فتحتها عن 6مم، وتزود الخزانات المقسمة إلى أجزاء من الداخل بماسورة تهوية بنفس المواصفات السابقة لكل جزء منها في حالة تعبئة كل جزء

منها بشكل منفصل عن الآخر.

يزود الخزان بفتحة دخول مناسبة بمقاس كاف لفحصه من الداخل ولغرض إجراء الإصلاحات عند الضرورة، وفي حالة وجود أكثر من قسم بالخزان فيجب أن يكون بكل قسم فتحة للدخول.

10/3/2/9 يكون لكل خزان أنابيب للملء والتهوية والتغذية.

10/3/2/4

10/3/2/5

10/3/2/6

10/3/2/7

10/3/2/8



تكون نهاية أنبوبة الملء في حدود 40مليمتر فوق قاع الخزان ونهاية أنبوبة التغذية فوق نهاية أنبوبة الملء بمسافة لا تقل عن 40 مليمتر وأن تزود أنبوبة الملء بغطاء محكم.

10/3/2/10

10/3/3/1

: 10/3/3

وهي إما أن تكون على أرصفة أرضية أو تكون معلقة في سقف المظلات وفقا لما يلي:

المضخات الأرضية: وتكون موازية للشارع العام أو بزاوية ميل مناسبة وفقا لما يلى:

1. يبعد أول رصيف للمضخات عن الشارع الرئيسي أو الفرعي بمسافة لا تقل عن ستة أمتار ويجب أن تكون السيارة واقعة بالكامل داخل حدود المحطة أثناء تموينها بالوقود.

يكون رصيف المضخات من الخرسانة المسلحة

وبارتفاع 25سم عن منسوب أرضية المحطة، وبعرض لا يقل عن 1.25متر ويكون طول الرصيف حسب عدد المضخات على ألا يزيد عن 10.50 متر، ويكون البعد بين نهاية الرصيف ومركز المضخة لا يقل عن 1.50متر في الاتجاه الطولى للرصيف. 3.

الطولي للرصيف. تثبت المضخات في الرصيف بواسطة البراغي

الخاصة بها.

- 4. توصل أنبوبة التغذية بالمضخة عند القاعدة بحيث تكون مرتفعة عن الرصيف 5سم على الأقل وأن تكون بعيدة عن ماسورة التمديدات الكهربائية بمسافة 10سم على الأقل.
- حافي المسافة بين أرصفة المضخات المتوازية لا تقل عن ثمانية أمتار على أن يشتمل الرصيف بحد أقصى على أربع طلمبات. 6.
 صافي المسافة بين محور المضخة ومحور المضخة المجاورة لها لا يقل عن مترين ونصف في الرصيف الها لحد
- 7. صافي المسافة بين أرصفة المضخات على نفس الاستقامة لا يقل عن أربعة أمتار على أن يمنع مرور السيارات خلالها وذلك بوضع حواجز مرورية ملائمة.
- 8. تغذى المضخة الواحدة بخط مستقل ومباشر من الخزان ويركب على كل خط صمامان أمان يعملان



بصورة آلية أحدهما عند اتصال الأنابيب بالخزان، والآخر عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.

9. مظلات المضخات تكون على ارتفاع لا يقل عن أربعة أمتار لمضخات البنزين وستة أمتار لمضخات البنزين وستة أمتار لمضخات الديزل، وألا تقل أبعاد هذه المظلات عن 1.5م من كل جانب من جوانب رصيف المضخات.

10. تطلى مضخات الوقود باللون المناسب تبعا للجدول (2) التالى:

جدول رقم (2) يوضح الألوان الخاصة بالمضخات حسب نوع اله قه د

	-5-5-
لون	نوع الوقود
المضخة	
أزرق	البنزين
أحمر غامق	الديزل
أخضر	الكيروسين

11. تتم حماية أرصفة المضخات من احتكاك إطارات وصدامات السيارات وذلك بعمل زوايا من المطاط المضغوط على حافتها أو مصدات قصيرة من المطاط المضغوط توضع أمام الأرصفة في الاتجاه الطولي لرصيف المضخات أو أية مواد مناسبة

تستخدم لحماية أر صفة المضخات.

12. تتم حماية أرصفة المضخات من تجمع المياه عليها بعمل ميول بسيطة تبدأ من وسط الجزيرة وتنتهي عند أطرافها وحوافها.

 أن تركب صفاية تنقية قبل المضخة وذلك لحماية المضخات والسيارات التي يتم تزويدها بالوقود من الأوساخ التي قد تعلق بالوقود.

10/3/3/2

مضخات الوقود المعلقة: وتكون في المحطات المصممة بحيث تكون جميع المضخات في غرفة منفصلة بعيدا عن منطقة التعبئة، ويسحب الوقود من المضخات بواسطة المواسير لمنطقة الخدمة بحيث تكون التمديدات والوصلات مخفية داخل السقف, أما فوهات التعبئة فتكون على مستوى مرتفع وفي السقف, أما فوهات التعبئة فتكون على مستوى مرتفع وفي



متناول أيدي العاملين بالمحطة، وبالإضافة إلى المتطلبات والشروط الواردة بهذه الكراسة فإنه يجب مراعاة ما يلى:

 أن تقع المضخات على أبعد مسافة ممكنة من منطقة التعبئة، وتكون معزولة عن بقية المحطة بفاصل مقاوم للحريق (لمدة ساعتين على الأقل) ويجب حماية جميع الفتحات في هذا الفاصل بنفس الطريقة، وتكون جميع الارتدادات الخاصة بالمضخات المعلقة هي نفس الارتدادات الخاصة بالمضخات الأرضية والتي سبق إيضاحها في الجدول رقم (1). 2. توفير وسائل ميكانيكية مناسبة للتهوية في غرفة المضخات للتخلص من الأبخرة سريعة الاشتعال، ويجب أن تكون مروحة التهوية وملحقاتها وجميع التجهيزات الكهربائية ولوازمها (من تسليك ومفاتيح ولوازم إضاءة) المستعملة في غرفة المضخات من النوع المناسب للاستعمال في الأجواء المحتوية على أبخرة سريعة الاشتعال. 3. يصمم نظام سحب العادم من غرفة المضخات بحيث يضمن التخلص الكامل من جميع أبخرة البنزين إلى خارج الغرفة ويتم اختيار موقع مروحة التهوية بحيث لا تتعرض أي منطقة من محطة الوقود لهواء العادم والأبخرة التي تطردها هذه المروحة. 4. تزود غرفة المضخات بفتحة لإدخال الهواء الطلق بحيث يكون كافيا لتعويض هواء العادم المسحوب إلى الخارج و لا يسمح بأي تفريغ جزئي في الغرفة وتكون هذه الفتحة بعيدة قدر الإمكان عن منطقة التعبئة ومنطقة الشحن والتفريغ وكذلك بعيدة عن موقع مروحة الشفط

 تركب مفاتيح أوتوماتيكية لإقفال المضخة أو المضخات عند الطوارئ وتكون في مكان بارز يسهل الوصول إليه بسرعة.

10/4 الاشتراطات الكهربائية:

تنقسم المحطة إلى منطقتين: منطقة خطرة وهي منطقة تخزين وأحمال المواد سريعة الاشتعال، وأخرى آمنة تشمل بقية الأماكن الأخرى بالمحطة.

10/4/1 متطلبات عامة:



عند تصميم الأعمال الكهربائية لمحطات الوقود يلزم الأخذ في الاعتبار

- بعض الاعتبار أت الفنية الخاصة بالأعمال الخطرة وهي : 1. أن تكون جميع المواد الكهربائية التي تستخدم في التركيبات والإنشاءات من الأنواع المعالجة خصيصًا ضد الحرائق وتكون مصنعة طبقا للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية الخاصة بمقاومة الحريق.
- أن تخضع التمديدات الكهربائية لاحتياطات خاصة لمقاومة الحرائق .2 ومقاومة الصدمات
- يؤخذ في الاعتبار احتياطات الأمن اللاز مة لمنع حدوث الحرائق نتيجة .3 لأي شرارة كهربائية قد تحدث من جراء حركة القواطع أثناء الوصل أو الفصل، وكذلك عند انصهار سلك المنصهرات.
- الوصلات الموجودة في مواسير التمديدات الكهربائية تكون محكمة .4 ضد تسرب المياه أو أي سوائل أخرى.
- تجهز المواسير التي تمر من منطقة الأمان إلى منطقة الخطر .5 بصندوق مانع للتسرب ومقاوم للحريق أو أي صندوق آخر يعطى حماية مكافئة عند النقطة التي تدخل عندها المواسير إلى المنطقة الخطرة.
- لا يجوز تمديد موصلات الدوائر المؤمنة في نفس مواسير الدوائر .6 الأخرى.
- المعدات والأجهزة والتمديدات الكهربائية الثابتة في المناطق الخطرة .7 تكون من الأنواع المقاومة للحريق والتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية. وفي المناطق الأمنة تكون من الأنواع العادية المستخدمة للأغراض الصناعبة
- الأجهزة التي يمكن حملها أو نقلها إلى أي مكان (بخلاف المصابيح .8 اليدوية والمزودة بكابل مرن) تغذي من مصدر كهربائي محمي ضد تيار التسرب الأرضى.
 - مراعاة عدم توصيل المعدات الكهربائية من النوع غير المؤمن على نفس الدائرة الكهربائية للمعدات من النوع المؤمن.
 - عدم تركيب منصهرات على الموصل المحايد. .10
- لا يجوز تركيب قواطع أو منصهرات داخل هيكل مضخات الوقود. .11
- يتم ترقيم أي معدة بذات الرقم هي والقاطع الموصل للتيار الكهربائي .12 بلوَّحة النُّوزُيع الكهربائية ليسَّهلُّ التَّحكم فيها وبسرعة مناسبة عندُّ حدوث أي ظرف غير عادي.
- ترقم الأسلاك والتوصيلات والمقابس والقواطع والمفاتيح الفرعية بأرقام مناظرة لأرقام القواطع بلوحات التوزيع الكهربائية مع استمرارية تسلسل الأرقام في حالة وجود أكثر من لوحة فرعية، وكتابة البيانات الوظيفية على اللوحة.
- 14. توصل الأجهزة الكهربائية مثل الآلات الحاسبة والكاتبة الكهربائية والاجهزة الكهربائية الاخرى بالدائرة توصيلا مستديما بمفاتيح ذات قطبين.



15. عند تمديد أي خط ضغط متوسط (13.8 ك.ف) على الرصيف المحاذي لمحطة الوقود فإنه يجب أن يكون الخط من الكابلات الأرضية وعلى عمق (1.00م) تحت سطح الأرض.

المواصفات الفنية الكهربائية: مكن تقسيم المواصفات الفنية للأعمال الكهربائية إلى الأقسام الرئيسية التالية:

10/4/2/1 الدراسة والتصاميم الكهربائية:

يجب أن يشتمل التصميم المقدم على الأسس التالية:

1. أن تكون شبكات تغذية الإنارة مستقلة عن شبكات تغذية القوى. 2.

شبكات وتمديدات التغذية لمنطقة المضخات تكون منفصلة عن شبكات تغذية باقي أقسام محطة الوقود وأن يكون لكل شبكة قاطع تيار عمومي خاص بها لسهولة التحكم. 3.

إيضاح نظام التغذية بالتيار الكهربائي والجهد والذبذبة وعدد الأطوار (الفازات). 4.

درجة الحرارة المحيطة التصميمية للأدوات الكهربائية 50 درجة مئوية. 5.

يوضح على المخططات الكهربائية نظام التأريض للأجزاء الكهربائية ومقاطع أسلاك التأريض ونوع العزل وطريقة عمل الأرضي ونظام اختبار دائرة سريان الأرضي (موتورات مضخات الوقود ـ وحدات الإنارة ـ المقابس ـ المفاتيح والقواطع... وخلافه). 6. يراعى توزيع الأحمال بالتساوي على الأطوار

(الفازات). 7.

عند اختيار مقاطع الكابلات أو الموصلات أن تكون مناسبة لشدة التيار المار بالدائرة مع مراعاة نسبة احتياطي لمواجهة أي أحمال بدون ارتفاع في درجة حرارة الكابل أو الموصل لضمان سلامة العزل. 8. إيضاح التفاصيل الفنية الكافية عن نوعية وحدات الإنارة والمفاتيح والقواطع والمقابس والمنصهرات ولوحات التوزيع والكابلات والأسلاك وكل ما يلزم للالتزام بها عند التنفيذ. 9.

تدون على المخططات مستويات شدة الإضاءة المقترحة لكل قسم من أقسام المحطة وطبقا للمستويات المبينة فيما

بعد

المواد الكهربائية: تشتمل المواد اللازمة للأعمال الكهربائية لمحطات الوقود على المواد التالية:

1. الكابلات والأسلاك:

10/4/2/2



1: تكون الكابلات والأسلاك المستخدمة في التمديدات من النحاس الأحمر المجدول المعزول : 2 (Stranded wire)

الكابلات من النوع المسلح والمغلفة من الداخل بغلاف من الرصاص أو بغلاف من عديد كلوريد الفينيل (P.V.C) المقاوم للأحماض والاشتعال. 3: الجهد المقنن للكابلات 1000 فولت وللأسلاك 600

الأسلاك من النوع المعزول بالثرمو بلاستيك وتكون مغلفة بغلاف من النايلون وملائمة للاستخدام في أماكن أحمال الوقود السائل والأماكن الرطبة والمعرضة للزيوت الطبيعية وأبخرة المواد الملتهبة في درجة الحرارة العادية.

2. المواسير:

أ : المواسير التي تمدد داخل الأسقف والجدران تكون من النوع المعدني المجلفن أو البلاستيك المقاوم للهب أو الاشتعال.

2: المواسير التي تمدد تحت سطح الأرض يجب أن تكون محمية جيداً ولا تتأثر بالأحماض والمواد الكبريتية في باطن الأرض ومن النوع المقاوم للصدمات وضد التآكل.

3. القواطع والمنصهرات ولوحات التوزيع:

1: اختيار القواطع يكون بسعة قطع مناسبة لحمل الدائرة. 2:

القواطع الرئيسية والقواطع الحاكمة لدوائر المضخات تكون من النوع المزود بالحماية ضد التسريب الأرضي (Earth leakage circuit breaker

3: أمنصهرات الحماية تكون بالسعة المناسبة لحمل الدائرة. 4:

تكون لوحات التوزيع الفرعية المقترحة لمحطات الوقود من النوع المقفل تماما ومحكم من الغلق ومصنعة من الصاج المقاوم للصدمات ومدهونة بدهان مقاوم للأحماض والمواد الكبريتية وتركب في منطقة الأمان بغرفة التوزيع الكهربائية، ويفضل أن تكون الأنواع الغاطسة بالجدار، وفي حالة اختيار لوحات من النوع الذي يركب خارج الجدار فيلزم أن يكون لها أبواب مزدوجة (باب لقواطع مباشرة وباب خارجي لإحكام الغلق

5: يراعى كتابة اسم المنطقة التي تغذيها لوحة التوزيع فى حالة وجود أكثر من لوحة، كما ومزود بإطار من الكاو تشوك لهذا الغرض).

وضح على باب اللوحة التحذيرات الهامة مثل



(خطر مميت- كهرباء- الجهد.. فولت) وذلك بلون أحمر.

4. وحدات ولوازم الإنارة: تكون وحدات الإنارة: تكون وحدات الإنارة المسموح باستخدامها من النوع المحكم المغلق والمقاوم للحريق لمنع تسرب الغبار والأتربة الأبخرة والسوائل (-IP- Resistance fire- Class1) 555 وهذه تركب في منطقة مضخات الوقود ومناطق تغيير الزيوت والشحوم. أما وحدات الإنارة في منطقة الأمان فتكون من الأنواع العادية والمستخدمة في الأغراض الصناعية.

5. المقابس والقابسات: في المنطقة الخطرة ومناطق تغيير الزيوت والشحوم تكون المقابس والقابسات من الأنواع المعدنية المقاومة للأحماض والتفاعلات الكيميائية ومقاومة للحريق والاشتعال وأن تكون من النوع التشابكي أو بغطاء محكم وأن تكون ذات قطب أرضى ويفضل أن تكون بمفتاح تأمين، وفي المنطقة الأمنة تكون من الأنواع العادية المستخدمة في الأغراض الصناعية.

نظام الإضاءة: عند تصميم الإضاءة يجب أن تكون الدراسة طبقا للمواصفات السعودية أو أحد الأنظمة العالمية المعترف بها في حسابات شدة الإضاءة ويلزم الإشارة إلى النظام المختار في مستندات المشروع. وتكون شدة الإضاءة الموضحة في الجدول رقم (3) هي الحد الأدنى الواجب تحقيقه.

جدول رقم (3) يوضح شدة الإضاءة للعناصر المختلفة

10/4/2/3

شدة الإضاءة	العناصر المراد إضاءتها
100 لوكس	الوقود
320 لوكس	المضخات)
	منطقة تغيير الزيوت والشحوم
1100 لوكس	نطقة محلات عرض وبيع قطع
540 لوكس	لغيار وخدمات السيارات منطقة
54 لوكس	حلات البيع التجارية غرف
160 لوكس	خزين الزيوت والشحوم
	غرف الاستراحات



10/4/2/4

مفاتيح الطوارئ: يجب أن تزود الدائرة أو الدوائر الكهربائية المغذية للمضخات بمفتاح أو قاطع مستقل للطوارئ بالإضافة إلى المفتاح العمومي وذلك لفصل التغذية الكهربائية عن جميع مضخات الوقود ومعدات الإنارة الملحقة بها ويركب في مكان قريب، وعلى مسافة أمان لا تقل عن عشرة أمتار من أي فتحة في خزان تعبئة الوقود أو مضخة الوقود أو ماسورة التهوية.

10/4/2/5

تنقسم الدوائر الكهربائية لمضخات الوقود تبعا لنوعها كالتالي:

1. المضخة المنفردة:

تزود المضخة بدائرة كهربائية واحدة للتحكم في كل من محرك المضخة ومعدات الإنارة الملحقة بها وتتم حمايتها بواسطة قاطع دائرة أو منصهر ذي سعة مناسبة لحمل الدائرة كما تزود المضخة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع الدائرة ثنائي) لإمكان فصل المضخة كليا

عن الأجزاء الأخرى للتركيبات الكهربائية.

2. المضخة المزدوجة بثلاث دوائر كهربائية فرعية تزود المضخة المزدوجة بثلاث دوائر كهربائية فرعية منفصلة ـ واحدة للإنارة ـ وتتم حماية كل دائرة فرعية بقاطع دائرة مناسب أو بمنصهر ذي سعة مناسبة لحمل الدائرة. كما تزود المضخات المزدوجة بمفتاح كهربائي ذي قطبين (قاطع ثنائي) في الدائرة الرئيسية للمضخة وذلك لإمكان فصل جميع الدوائر الفرعية للمضخة كليا عن باقي أجزاء الشبكة الكهربائية. وتستخدم المفاتيح الزئبقية داخل الزجاج أو المفاتيح الدقيقة المخلقة للتوصيل والفصل داخل المضخات.

: 10/4/2/6 نظام التأريض

1: يتم إنشاء أرضي عام لمحطة الوقود بجوار غرفة توزيع الكهرباء الفرعية أو في مكان مناسب بعيداً عن منطقة تخزين وأحمال الوقود ويجب ألا تزيد مقاومة قطب التأريض عن 25 أوم.



2: يؤرض الغلاف المعدني لجميع المعدات والمضخات الكهربائية والمواسير وصناديق التوصيل والغلاف المعدني للكابلات المسلحة وجميع الأجزاء المعدنية تؤرض مضخات الوقود بموصل أرضي إلى الأرضي العام ويكون من النوع المعزول المقاوم للتفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية. 4: يتم تجهيز موصل أرضي من النحاس الأحمر المجدول يتم تجهيز موصل أرضي من النحاس الأحمر المجدول بعنه (P.V.C) والمعزول بالبلاستيك (P.V.C)

(Stranded wire) والمعزول بالبلاستيك (P.V.C) بمقطع لا يقل عن 50مم2. ويوصل أحد طرفيه بشبكة التأريض العمومية. والطرف الآخر يكون مزود بماسك (Clamp) لسهولة تثبيته بجسم عربة نقل الوقود أثناء عملية تقريغ الوقود بالخزانات لتسريب أي شحنات كهرباء استاتيكية. 5:

أن تكون خراطيم ملء الوقود من النوع المعدني المغلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) وأن يكون موصلا جيداً للكهرباء لتفريغ أي شحنات كهرواستاتيكية من السيارات أثناء تعبئتها بالوقود في الأرض مباشرة. 6

أن يكون خرطوم تفريغ الوقود من النوع المعدني المغلف بالبلاستيك (عديد كلوريد الفينيل) لتسريب أي شحنات كهرواستاتيكية أثناء عملية التفريغ من سيارات نقل الوقود إلى الخزانات الأرضية بالمحطة. 7: يتم اختبار صلاحية شبكة التأريض كل خمس سنوات على الأكثر

10/4/2/7

تعليمات خاصة بالتركيبات الكهربائية: يراعى الالتزام بأصول الصناعة عند تنفيذ الأعمال الكهربائية علاوة على التعليمات التالية:

 ضرورة اتباع نظام الألوان طبقا لمواصفات الهيئة العربية السعودية للمواصفات والمقاييس الموضح في الجدول رقم (4).

جدول رقم (4) يوضح نظام ألوان الموصلات الكهربائية

اللــون	الموصل
و أسود أو أبيض أو بنى	الكهرباء
أزرق فاتح	التعادل
أخضر أو أخضر مختلط بالأصفر	الأرضي



2: التمديدات تكون كالتالى:

1. التمديدات التي تتم في الأسقف والجدار تكون داخل مواسير محمية ومقاومة للحرائق أو الاشتعال وتكون مدفونة جيداً ومغطاة من جميع الجوانب بالأسمنت.

2. التمديدات الأرضية سواء كانت كابلات أو أسلاك تكون داخل مواسير معالجة ضد التفاعلات الكيميائية والمواد الكبريتية وضد التآكل ومقاومة للحريق، وتتبع النظم التالية:

• كابلات الضغط المتوسط (13.8 ك.ف) المارة بالقرب من المنطقة الخطرة تكون على عمق لا يقل عن متر واحد من سطح

الإسفلت.

 كأبلات الضغط المنخفض (380/220/127 فولت) تكون على عمق لا يقل عن 70سم من سطح الإسفلت.

- 3. عند تمديد الكابلات في باطن الأرض يتم وضع طبقة من الرمل الجاف تحت الكابلات وأخرى فوقها وسمك الطبقة 10سم كما يتم وضع بلاطات خرسانية وشريط تحذيري بطول مسار الكابلات
- 4. لا يجوز عمل أي وصلات في الأسلاك داخل المواسير سواء في المنطقة الخطرة أو المنطقة الآمنة، كما لا يجوز عمل أي وصلات في الكابلات في تمديدات المنطقة الخطرة أيضا مع عدم السماح بعمل أي تركيبات كهربائية مؤقتة

5. يراعى أن تكون جميع الأدوات الكهربائية مثل (المقابس والمفاتيح...إلخ) التي تركب خارج المباني أو على الجدران الخارجية من النوع المحمى ضد المياه والأتربة والأبخرة والأحماض (Outdoor, Weather proof Types).

· غرفة الكهرباء : غرفة الكهرباء

1. غرفة توزيع الكهرباء: ضرورة إنشاء غرفة كهرباء داخلية مستقلة لتوزيع الطاقة الكهربائية على أقسام المحطة المختلفة بمساحة لا تقل عن 6 أمتار مربعة، وعلى بعد لا يقل عن عشرة أمتار (مسافة أمان) من المنطقة الخطرة وتكون سماكة الجدر إن لا تقل عن في أي جزء من أجزاء المحطة.



20سم مع عدم عمل فتحات تهوية في الجدار المواجه للمنطقة الخطرة.

2. غرفة شركة الكهرباء: عند الضرورة لتخصيص غرفة كهرباء لتركيب محول شركة الكهرباء يراعى ضرورة الحصول على مخطط وتصميم غرفة المحول الكهربائي من شركة الكهرباء المحلية وتنشأ الغرفة في موقع لا يقل بعده عن 15 متراً من المنطقة الخطرة ولها واجهة واحدة على الأقل على الشارع مع الأخذ في الاعتبار أن تكون فتحة التهوية ومدخل الغرفة جهة الشارع مع ملاحظة أن تغطى هذه الفتحة الشارع مع ملاحظة أن تغطى هذه الفتحة

بشبك ضيق الفتحات.

10/4/3 نظام الوقاية والحماية الكهربائية:

- 1. يجب أن تكون جميع القواطع الحاكمة لدوائر المنطقة الخطرة من النوع المؤمن وتعمل بنظام التسريب الأرضي سواء للتيار أو الجهد.
- 2. يتم عمل دائرة حماية كهربائية للتحكّم في فصل التيار الكهربائي عن جميع شبكات الكهرباء الخاصة بالمنطقة الخطرة عند حدوث أي شيء غير عادى لمضخات الوقود، كما يتم عمل دائرة حماية كهربائية أخرى للتحكم في فصل التيار عن جميع شبكات كهرباء المحطة بالكامل. 3. لا يجوز عمل غرف تفتيش كهربائية في المنطقة الخطرة وفي حالة الضرورة يتم عمل غرفة تفتيش من النوع المحكم الغلق وفي المنطقة الأمنة فقط، ويمكن استخدام صناديق تفريغ محكمة الغلق عند الحاجة اليها ويجب أن تكون معزولة جيداً بمادة تمنع تأكلها أو تفاعلها مع المواد الكبريتية والأحماض.
- 4. عند استخدام مصابيح يدوية يجب ألا تعمل على جهد أكبر من 50 فولت وتكون مزودة بكابل مرن جيد العزل كما يفضل أن تكون من النوع الذي يعمل بالبطاريات الجافة ومؤمنة ضد حدوث الشرارة منها.
- يجب وضع أدوات إطفاء الحريق الملائمة للشرارة الكهربائية التي يمكن أن تنتج من المعدات والقواطع.

مولد الكهرباء الاحتياطي في حالة تغذية المحطة بمولد كهربائي بصفة أساسية أو بصفة احتياطية عند وجود مصدر تغذية خارجي يراعى الآتي:

- 1. أن يتم وضع المولد في غرفة مستقلة بعيداً عن منطقة أحمال وحفظ المواد البترولية وتكون أبواب الخدمة وفتحات التهوية على اتجاه مضاد للمحطة وبمسافة أمان لا تقل عن خمسة عشر متراً.
- 2. تكون مأسورة عادم الماكينة المركبة على المولد الكهربائي أعلى ما يمكن فوق سطح الغرفة رأسيا وبحيث لا يقل ارتفاعها عن 2.5متر.



3. يجب تأمين خزان الوقود اليومي الخاص بتموين الماكينة الخاصة بالمولد الكهربائي ضد الحريق. 4. عدم ترك أو وضع أي مواد ملتهبة داخل غرفة المولد كتخزين الشحوم والزيوت وخلافه.

10/5 الاشتراطات الميكانيكية:

يلزم أتباع الاشتراطات الميكانيكية عند تصميم الأعمال الميكانيكية لمحطات الوقود كما يلى:

10/5/1 خزان الوقــود:

 يجب أن تكون المواد الداخلة في إنشاء الخزان ملائمة وغير متأثرة بالمواد البترولية التي سيتم تخزينها ويمكن أن يستخدم فيها الصلب أو أية مادة أخرى مناسبة.

2. ألا يقل سمك ألواح الصلب في أي مقطع عن 6مم. 3. أن يكون لكل قسم من الخزان وسيلة مستقلة لقياس كمية الوقود به في حالة وجود أكثر من قسم بالخزان. 4.

في حالة ملء الخزان بأنبوبة ملء رأسية فيجب أن تستخدم هذه الأنبوبة في إدخال مقياس كمية الوقود بالخزان. ويجب أن يلحم في قاع الخزان مباشرة تحت أنبوبة الملء لوح من الصلب بسمك لا يقل عن سمك الخزان وأن يكون مقياس العمق مصنوعا من مادة غير حديدية. 5. إذا كان الخزان مزوداً بأنبوبة ملء مائلة فيجب ألا يستخدم مقياس العمق في قياس كمية الوقود بالخزان ويجب أن تستخدم وسيلة أخرى مناسبة للقياس. 6.

أن تدخل خطوط أنابيب الملء والتهوية والتغذية إلى الخزان من القمة . فقط عند المستوى الرأسي المار بالمحور الطولي للخزان.

7. ألا يزيد الضغط الاستأتيكي الناشئ عند قاع الخزان على 70 كيلو بسكال عندما تكون أنبوبة الملء مملوءة بالوقود. 8.

أن يتم ملء الخزان بالماء وتعريضه لضغط هيدروستاتيكي مقداره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 15 دقيقة وذلك بعد وضعه في الحفرة وقبل إحاطته بالخرسانة أو الرمل للتحقق من عدم وجود تسرب من الخزان أو يتم تعريض الخزان لضغط هوائي داخلي مقداره 125 كيلو بسكال لفترة زمنية طبقا للجدول رقم (5) التالي :

جدول رقم (5) يوضح فتر ات الاختبار ات الخاصة بالضغط طبقا للطاقة التخزينية

فترة الاختبار	الطاقة التخزينية المتوسطة لا تتعدى
24 ساعة	15000 لتر



48 ساعة	20000 لتر
72 ساعة	45000 لتر
96 ساعة	60000 لتر

9. أن تحاط توصيلات فتحات الدخول والملء والتغذية والتهوية بغرفة تفتيش من الطوب أو الخرسانة مع تزويدها بغطاء له قفل وكذلك بمانع تسرب مزدوج أو يكون مرتفعا إلى مسافة 5سم فوق مستوى أرضية منطقة الخدمة مع إحاطته بمنحدر خراساني.

10/5/2 مضخة الوقود:

- 1. أن تزود المضخة الآلية للوقود بوسيلة تلقائية لتحديد كمية الوقود بحيث تمنع تدفق أكثر من 90 لتراً من الوقود في كل مرة تشغل فيها المضخة. 2.
- يجب أن تكون المضخة الآلية للوقود مجهزة بوسيلة تبريد ميكانيكية تمكنها من العمل المتواصل دون ارتفاع درجة الحرارة بها.
- 5. أن تزود المضخة بوسيلة تحكم لا تسمح لها بالعمل إلا عند رفع الفوهة من مكانها المعتاد وتشغيل المفتاح اليدوي الموجود على المضخة، كما تعمل هذه الوسيلة على إيقاف المضخة عند إعادة الفوهة إلى وضعها المعتاد.
- 4. أن تركب أنبوبة الرجوع الجانبية بحيث تعمل على إعادة الوقود الزائد إلى الخزان وألا يزيد الحد الأقصى للضغط الذي يبدأ عنده الرجوع عن 20 كيلو بسكال. 5.
- إذا زودت المضخة بمبين زجاجي فيجب أن يتحمل الزُّجاج ضغطًا هيدروستاتيكي مقداره 50 كيلو بسكال. 6.
- أن يتوفر تيار هواء مناسب للتهوية حول المضخة وألا تقل المساحة الكلية الفعالة لفتحات التهوية عن 75 سم2.
- 7. أن يكون خرطوم التوزيع من النوع الموصل للكهرباء وذو سطح خارجي أملس ومقاوم للعوامل الجوية والتآكل والمواد البترولية وألا يزيد طوله عن 4 أمتار وأن يكون مقاس قطر الخرطوم الداخلي من 20-30 مم.
- 8. في حالة إمكانية حدوث أي تسرب للوقود في الفراغ الموجود تحت غلاف المضخة فيلزم استخدام وسائل مناسبة مثل ملء الفراغ بالرمل ليمكن امتصاص هذا التسرب.



9. أن يتم عمل مجارى مناسبة لأرضية منطقة العمل وتتخذ الاحتياطات اللازمة لمنع تسرب البنزين إلى مواسير الصرف أو المجارى.

10/5/3 فوهة تصريف الوقود:

- 1. أن تزود فوهة تصريف الوقود بقطاع تلقائي يمنع تناثر الوقود نتيجة الارتداد أو نتيجة زيادة الملء وألا يزيد معدل التصريف اللازم لتشغيل القاطع على نصف معدل التصريف المضبوط عليه ذراع فتح الفوهة.
- 2. ألا تزود المضخات التي يتم تشغيلها بواسطة عامل بذراع لفتح الصمام إلا إذا توافرت جميع الشروط التالية:
- اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم إزاحة الفوهة من أنبوبة الملء للسيارة أثناء عمليات الملء العادية.
- 2. في حالة سقوط الفوهة من أنبوبة الملّ السيارة فيجب أن يتم إعتاق ذراع تشغيل صمام الفوهة تلقائيا عند اصطدام الفوهة بالسيارة أو بالأرض وأن يتوقف تدفق الوقود في الحال. 3. أن يتم تركيب الفوهة في خرطوم التصريف بطريقة تضمن توقف تدفق المريقة تضمن توقف من المريقة المري

تدفق الوقود وإعتاق الفوهة من مجموعة التصريف في حالة تحرك السيارة أثناء تواجد الفوهة في أنبوبة الملء وذلك قبل أن يحدث تلف في صمام التحكم أو الخرطوم أو المضخة.

- 3. فوهة مضخة الوقود في محطّات الخدمة الذاتية للسيار ات : بالإضافة إلى ما سبق يجب أن تتوفر المتطلبات التالية :
- أَن يكون الحد الأدنى لمعدل التصريف اللازم لتشغيل قاطع التصريف 2.00 لترات/ دقيقة. 2.

يجب بعد تشغيل القاطع ألا يكون من الممكن إعادة التصريف بدون إعادة ذراع التحكم في الفوهة أولاً إلى وضع القفل.

- 3. أن تزود الفوهة بأداة تمنع التصريف إلا إذا وضعت الفوهة في وضعها الصحيح أو تم توجيهها إلى أسفل.
- 4. أن تتخذ الاحتياطات اللازمة لإعادة الخرطوم تلقائيا إلى وضعه الطبيعي الآمن بجوار المضخة بعد الاستخدام.

10/5/4 الأنابيب وملحقاتها

1. ألا تؤثر المنتجات البترولية على الأنابيب والصمامات وملحقاتها وكذلك على أي حلقات وصل. 2. وكذلك على أي حلقات وصل. 2. ألا يحدث تلف أو تسرب للأنابيب وتوصيلاتها بتأثير الإجهادات الناشئة عن التمدد الحراري أو القوى الأخرى التي تحدث أثناء الخدمة العادية (مثل مرور السيارات) كما يجب أن تتحمل الإجهادات وارتفاع درجات الحرارة التي تؤثر عليها عند تعرضها للحريق أو أن يتم حمايتها بطريقة مناسبة ضد تلك الظروف. 3. أن يزود خط الأنابيب بعدد كاف من الصمامات لتحقيق التشغيل بكفاءة وأمان أثناء التشغيل العادي، وكذلك في حالة حدوث أي تلف أو في



حالات الطوارئ، ويجب ألا يقل عددها عن صمامين أحدهما عند اتصال الأنابيب بمضخة الوقود.

4. أن يتم حماية الأنابيب من التآكل ودهانها بدهان مقاوم لذلك. 5. أن توضع خطوط الأنابيب بحيث لا تتلف تحت ظروف التشغيل العادية ويفضل ألا يقل انحدار أنابيب التهوية والتغدية وأنابيب الملء المائلة عن

1: 40: في اتجاه الخزان.

6. ألا تقل المسافة الأفقية بين موضع مخرج أنبوبة التهوية وأي حد من حدود المحطة أو أية فتحة في أي مبنى عن مترين. 7.
 أن يتم اختبار الأنابيب وتوصيلاتها بضغط داخلي هيدر وستاتيكي قدره 135 كيلو بسكال لمدة لا تقل عن 10 دقائق للتأكد من عدم وجود تسرب فيها قبل تغطيتها بالخرسانة أو الرمل. 8.
 أن تدهن الأنابيب وترقم بطريقة مناسبة تسمح بالتعرف السهل علي

محتوياتها. 9. أن تدعم خطوط الأنابيب المدفونة تحته الأرض وتغطى بطبقة من الخرسانة الناعمة لا يقل سمكها عن 15سم أو يتم حمايتها ببلاط من

الحجر وفي حالة وجود حركة للسيارات فوق خطوط الأنابيب فيجب تغطية المنطقة بالخرسانة المسلحة.

10. أن تملأ المجارى التي توضع بداخلها الأنابيب بالرمل الجاف أو ما يماثله وأن تكون بأبعاد مناسبة لتسهيل أعمال الصيانة للصمامات والملحقات. 11.

يراعى أن تكون الوصلات بين الخزان والأنابيب وبين الأنابيب والمصخة مجهزة بطريقة تسمح لها بالحركة لتلافي تسرب الوقود منها أثناء حركة السيارات فوقها.

10/5/5 معدات إطفاء الحريق:

1. تزود محطات الوقود ومراكز خدمة السيارات بالمعدات والمواد المناسبة لإطفاء الحريق في مراحله الأولية، ويجب أن يكون عدد ونوع طفايات الحريق طبقا لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عن العدد الموضح بالجدول رقم (6) التالي:

جدول رقم (6) يوضح عدد طفايات الحريق طبقا لعدد المضخات

جهاز اطفاء رغوي 34 جالون	جهاز إطفاء رغوي 10 جالون	طفایات حریق بودرة کیمیائیة جافة 12 کجم	عدد مضخات الوقود
-	2	3	من 1 إلى 3



1	2	9	من 4 إلى 7
2	3	13	من 8 إلى 11
3	5	17	من 12 إلى 15
4	7	20	من 16 إلى 20

: إذا زاد عند مضخات الوقود عن عشرين البى الجبول السلق عند (2) طفائ**يَّةِ مضخة** فيضاف حريق بوبرة جافة (12) كجم وعند (1) طفاية رغوي (10) جالون لكل خمس مضخات وقود فائل.

2. توفير طفايات آلية تعمل تلقائيًا عند ارتفاع درجة الحرارة إلى حد معين وتركب فوق منطقة مضخات الوقود في سقف المظلة بواقع طفاية واحدة لكل مظلة وكذلك يراعي وجود طفاية حريق يدوية واحدة على الأقل سعتها من (6 -10) كجم مسحوق جاف بالقرب من فتحة خزان الوقود وأخرى بالقرب من مدخل غرفة مولد الكهرباء (إن وجد). 3. يجب وضع عدد كاف من الجرادل المملوءة بالرمل في أماكن مناسبة وسهلة المنال للأفراد العاملين بالمحطة وفقا لتعليمات الدفاع المدني وبحيث لا يقل عددها عن اثنين عند كل من منطقة مضخات الوقود وبجوار طفاية الحريق عند فتحة خزان الوقود وكذلك عند كل منطقة مخصصة لتزويد السيارات بالزيوت.

4. محابس المطافئ:

1. يجب إنشاء محبس مطافئ (مأخذ ماء لإطفاء الحريق) به مخرجان بمقاس 2.5 بوصة ويكون تسنين المخارج مماثل لتسنين المستخدم في الدفاع المدني Screw Hose Threading Ansht American الدفاع المدني (national).

و يجب تُوفر محبسين للمطافئ على الأقل في جهتين مختلفتين ديجب تُوفر محبسين للمطافئ على الأقل المحطة. 2.

تكون محابس الإطفاء على بعد لا يقل عن (15م) خمسة عشر مترا من منطقة المضخات ومنطقة التفريغ وألا تزيد المسافة عن 30 متراً بأي حال من الأحوال.

3. يجب توفر مصدر واحد للمياه على الأقل لمحابس الإطفاء: إما من النظام العام لمياه إطفاء الحريق، أو من خزان خاص لا تقل سعته عن ثلاثين ألف جالون يقام لهذا الغرض في المحطة مزود بمضخة إطفاء ذاتية التحضير بطاقة 500 جالون في الدقيقة وضغط 7 رطل/ بوصة المربعة عند مخارج محابس الإطفاء.

4. توضع مضخة الإطفاء في غرفة منعزلة على بعد لا يقل عن عشرين مترا من منطقة مضخات الوقود أو منطقة التقريغ مع عمل التهوية اللازمة لها.



5. يجب أن يكون عند كل محبس إطفاء صندوق خراطيم حسب ما هو موضح في الجدول رقم (7) التالي:



جدول رقم (7) يوضح محتويات صندوق الخراطيم

العدد العدد	النــوع
المطلوب	
4	يم بطول 30 متر وقطر
	1.5 بوصة
4	فوهة رش ماء حريق قطر 1.5
	بوصنة ومزودة بمقبض مسدس
2	موز عات خر اطیم ذات مدخل
	2.5 بوصفة ومخرجين
	بصمامات قطر 1.5 بوصة
2	مجمعات خر اطيم ذات مدخلين
	قطر 1.5 بوصةً وخرج قطر
	2.5 بوصة
2	مفتاح خراطيم 2.5 بوصــة
2	مفتاح خراطيم 1.5 بوصة

10/6

تعتبر المواد المتطايرة وغير المتطايرة من منتجات البترول مصدراً للخطورة إذا تم تصريفها مباشرة للشبكات العامة للصرف الصحي، فالبترول مادة سريعة التطاير وإذا تم تصريفها للشبكات قد تسبب انفجارا وتدميرا للممتلكات، بينما المنتجات غير المتطايرة مثل الزيوت الثقيلة والشحوم الصناعية يصعب معالجتها في محطات المعالجة وتتسبب في انسداد المواسير، لذلك يلزم معالجة المياه المحتوية على الزيوت والشحوم والمواد البترولية مسبقا قبل السماح بتصريفها للشبكات العامة للصرف الصحي أو الصرف الداخلي في حالة عدم وجود شبكة صرف صحي عامة وتراعى في ذلك الضوابط التالية:

10/6/1 تنص مقاييس حماية البيئة (الوثيقة 1401- 01, 1402هـ) - الصادرة من مصلحة الأرصاد وحماية البيئة - على أن تطبق النسب المطلوبة للمعالجة المسبقة لمياه الصرف الصحي قبل تصريفها إلى الشبكة العامة وفق الإرشادات التالية :

- شحوم وزيوت - فينـــول 150 ملجم/لتر - إجمالي هيدرو كربونات مكلورة 0.5 ملجم/ لتر

وعند تجاوز المواد المذكورة للحدود المشار إليها بأعلاه فإنه يلزم معالجتها مسبقًا قبل صرفها إلى شبكة الصرف الصحي العامة، ويتم تحديد أساليب قياس التصرف وجميع العينات وطرق التحليل بالمعمل وفقا للطرق القياسية لاختبار المياه ومياه الصرف الصحي المعدة بواسطة الهيئات

كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

10/6/5



10/6/2 لا يسمح بتصريف أي من السوائل التالي ذكرها إلى شبكة الصرف الصحى:

1. جازولين ـ بنزين ـ نفتالين ـ زيت البترول ـ أو أي سائل قابل للاشتعال أو للانفجار صلبا كان أو غازيا.

 مياه الصرف التي تحتوى على أكثر من 25جزء في المليون مليجرام/ لتر من زيت البترول أو زيوت لا تتحلل بيولوجيا أو أي منتج من أصل زيت معدني.

3. مياه الصرف التي تحتوى على زيوت عامة أو دهون أو شحوم. 4. وإذا تم تصريف المياه أو المخلفات التي تحتوى على المواد المشار اليها بأعلاه إلى الشبكات العامة (للصرف الصحي) فيكون للجهة المختصة رفض تصريفها أو إلزام صاحب (المحطة/ مركز خدمة السيارات) بعمل معالجة مسبقة لدرجة مقبولة - كما هو وارد بالبند (4) - 1) - للسماح بتصريفها أو التحكم في الكميات ومعدل الصرف لضمان التقيد بحدود النسب المسموح بها أو تحصيل تكاليف نقل

رمعالجة هذه المخلفات.

10/6/3 للجهة التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الحق في مراجعة التصميم والتركيب لأجهزة ومعدات وحدات المعالجة اللازمة قبل الموافقة عليها، وتوضع هذه الوحدات في مواقع مناسبة يسهل تنظيفها والكشف عليها بسرعة

10/6/4 في حالة الصرف المحلى تتم المعالجة في غرفة الترسيب والتصفية من الزيوت وخلافه كما يتم التأكد من سلامة وكفاءة التربة وسعة ودقة

الوحدات الخاصة بذلك. يجب عمل ميول عامة في أرضية المحطة تؤدى إلى قنوات خاصة بالصرف داخل الموقع تؤدى إلى مصايد الشحوم أو البنزين حيث تتم معالجتها قبل صرفها على شبكات الصرف الصحي العامة أو الصرف المحلى الخاص بالموقع و لا يسمح بتسرب أي سوائل خارج الموقع.

10/6/6 مصايد الشحوم والزيوت: عند تصميم المصايد للشحوم والزيوت يراعي ما يلي:

1. تكون سعة مصيدة الشحوم والزيوت مناسبة لكميات الماء المستعمل. 2. عدم صرف أي مخلفات عبر المصيدة عدا الشحوم والزيوت

المختلطة بالماء. 3. يراعى أن تكون المساحة السطحية للمصيدة كبيرة قدر الإمكان لتجنب ارتفاع درجة حرارة المياه المراد معالجتها ولتوفير التهوية المناسبة

4. عمل عوارض لتقليل سرعة الدخول.

5. خفض منسوب المخرج لمنع مرور الشحوم والزيوت منه.

 جوانب المصيدة تكون منحدرة ويفضل أن يكون قاعها مخروطيا ويوصل المخرج في أسفل قاع المخروط.

7. تنظيم وسائل كشط وإزالة الشحوم والزيوت العائمة.

8. يتم صيانة المصائد بعناية وبصفة مستمرة.

مصايد البنزين: كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

الصفحة 65 من 85



1. غاز البنزين قابل للاشتعال وسام، ولما كان هذا الغاز أثقل من الهواء فإنه أقرب للتجمع في الأماكن المنخفضة مثل المواسير وغرف التفتيش العميقة ولذا يجب أن يزال بالتهوية. 2. مصيدة البترول عبارة عن غرفة مصمتة ومعزولة ذات قواطع متعددة وتوضع القواطع متتالية ومخارجها تحت مستوى الماء حتى يتم حجز البنزين وتجهز الغرفة بأغطية غير منفذة للهواء لمنع أخطار الاشتعال، ويتم تأمين التهوية الملازمة للتخلص من غاز البترول، ويجب أن يكون ارتفاع أنابيب التهوية كافيا لتلافي كافة أخطار الاشتعال ونهاياتها السفلية تدلى أقرب ما يكون من سطح الماء

لاستخلاص غاز البترول.

المملكة العربية السعودية وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

11. المرفقات (الملاحق)




11/1 نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج 6 /7)

المحترم.	سعادة رئيس بلدية:
خ / / 14 هـ المتضمن رغُبتُكم تأجير	إشارة إلي إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ
The state of the s	موقع في مدينة
ط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا علي كافة	
هذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية	
	للجهالة.
ضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها ()(, ,
كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان	`
كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط	" .
	و المو اصفات. اسم الشركة
	رقم السجل التجاري
بتاريخ	صادرة من
	نوع النشاط
فاكس جو ال	هاتف
الرمز	ص.ب
-	العنوان:
الختم الرسمي	التوقيع
	التاريخ



11/2 المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)





11/3 نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 13/3)

محضر تسليم عقار				
	الرقم:			
	14ھـ	/	/	التاريخ:
				العقار رة
			.,	بلدية
تاريخه:			التأجير:	رقم عقد
			تثمر:	اسم المسا
				·
<u>اق</u> ـــر ار				
حضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم	ب هذا الم	ت بموجد	قد استلمن	أقر بأنني
· •		•••••		
ىتخدامه فى إنشاء وإدارة وتشغيل محطة وقود بموجب عقد	12 هـ لأس	4 /	خ /	بتارية
و قد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعًا			المبرم مع	
نني قبلته على حالته في تاريخ استلامه.				. ,
شات والملحقات وأية تجهيزات أخري)		نن و المو	ذلك الأرط	(وپشمل
(وُعْلَيه أو
الختم			_	-
			لدية	
				ر بی
		العقار	ورة لملف	ـــــــ صــــــــ



11/4 إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي: 1- اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.



2- اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:

1) لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالأمر السامي رقم (40152) وتاريخ 29/1441 هـ

2) لائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية.
 3)لائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف

ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها.

4) نظام الفنادق الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 384 في 5/4/1395.


3- عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع



11/5 التصاميم






































11/6 نموذج العقد



		عقد تأجير		رقم العقدتاريخ العقد
الاتفاق بين كل	/تم	الموافق		إنه في يوم سن:
ويمثلها هذا	على	ومقرها.	التوقيع	س. الأمانة/البلدية في العقد
•••••			••••••	طرف أول العنوان
	کس	فا		هاتف
				 ص <u>ب</u>
				البريديا البريد الإليكتروني
				اسم المستثمر
/				 شركة مؤسسة
مادر		رقم	تجاری	 سجل
هذا	على	التوقيع التوقيع بصفته	تجاری ــــــــــــــبتاریخ في	من ويمثلها العقد
• ••• 11			في التوق طرف ثاني	وينوب عنه رقم العنوان
•••••	ک <i>س</i>	فا	•	
الرمز.	_		. الـ	ص.ب البريدي البريد الإليكتروني
		ات	سة شر و ط و مو اصف	



بناء على الإجراءات المنتهية بخطابفي الإجراءات المنتهية بخطاب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار العقار العقار الموضحة بياناته، فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

المادة الأولى: تعريف لمفر دات العقد.

هو الأرض المملوكة للأمانة والمحددة أماكنها في هذا العقد. الموقع

هو الأرض الموضحة بياناتها أدناه في وصف العقار. العقار

هو محطة الوقود المراد إقامتها من قبل المستثمر على الموقع المحددة بياناته المشروع

كما هو موضح أدناه. هي

الجهات الحكومية وغير الحكومية ولها علاقة بالمشروع من الناحية الجهات ذات العلاقة التنظيمية، أو الرقابية، أو الفنية، أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

> : كر اسة الشروط والمواصفات. الكراسة

المادة الثانية : مستندات العقد

المستندات التالية مكملة و متممة و مفسرة لبعضها البعض و هي تشكل مستندات العقد:

1- كر اسة الشروط و المو اصفات الفنية و ملحقاتها.

2- نموذج العطاء المقدم من الطرف الثاني.

3- الرسومات و المواصفات و التصاميم المقدمة من الطرف الأول.

بطول

بطول

المراسلات المتبادلة بين الطرفين في مرحلتي تقديم العطاءات وقبول العرض والتي اتفق الطرفان على اعتبارها ضمن مستندات العقد.

المادة الثالثة : وصف العقار

بموجب هذا العقد قام الطرف الأول بتأجير الطرف الثاني العقار الوارد بياناته فيما يلي:

موقع العقار:

المدبنة:

عند الكيلو:

حدود العقار: (حسب الكروكي المرفق)

■ شمالا:

جنوبا:

■ شرقا: بطول

متر ا بطول ■ غربا:

مساحة العقار:

المساحة الإجمالية: (

المادة الرابعة : الغرض من العقد

الغرض من العقد هو استثمار الموقع الموضحة بياناته أعلاه الإنشاء وإدارة وتشغيل محطة وقود ولا يجوز استخدامه لغير الغرض المخصصة له.

المادة الخامسة : مدة العقد

كر اسة شروط ومواصفات محطات الوقود الواقعة خارج حدود المدن والقرى

متر ا

متر ا

مترا



مدة العقد () () تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/ البلدية، بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين خلال شهر على الأكثر من تاريخ توقيع العقد.

المادة السادسة : فترة التجهيز والإنشاء

يعطى المستثمر فترة) () للتجهيز والإنشاء، وهي تعادل من المدة المحددة في المادة الخامسة من العقد، وهي فترة زمنية غير مدفوعة الأجرة.

المادة السابعة : الإيجار السنوى

ريال فقط) ويتم سداد

الإيجار السنوى للعقار ريال (

إيجار السنة الأولى عند توقيع العقد، أما أجور السنوات التالية، فيتم سدادها فى بداية كل سنة، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة،بالإضافة الى احتساب ضريبة القيمة المضافة لقيمة الإيجار السنوي المادة الثامنة : الترامات المستثمر

يلتزم الطرف الثاني المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- 1- الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة/البلدية ومن الجهات الأخرى ذات العلاقة قبل البدء في تنفيذ المشروع.
- 2- تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- 3- توفير وسائل الأمن والسلامة اللازمة لحماية الأشخاص والممتلكات الخاصة والعامة حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة.
- 4- تنفيذ المشروع وفقًا للشروط والمواصفات والمخططات المرفقة بهذا العقد.
- 5- الحصول على موافقة الأمانة/البلدية على اسم الجهة الاستشارية المكلفة بالإشراف على تنفيذ المشروع، والتأكد من تنفيذه وفقًا للشروط والمواصفات والمخططات المتفق عليها.
- 6- الحصول على الموافقة الخطية من الأمانة/البلدية قبل عمل أية إضافات أو تعديلات يراها ضرورية للمشروع.
- 7- سداد الرسوم والضرائب المتعلقة بإنشاء وتشغيل المشروع وتحمل تكاليف توصيل الخدمات للموقع.
- 8- تشغيل وصيانة المشروع وفقا للشروط والمواصفات المحددة من الأمانة/البلدية ومن العلاقة.
- 9- الالتزام بالاشتراطات الواردة بلائحة محطات الوقود والغسيل والتشحيم الصادرة من وزارة الشئون البلدية والقروية،ولائحة الاشتراطات الصحية الواجب توافرها في المطاعم والمطابخ والمقاصف ومحلات الوجبات السريعة وما في حكمها، ونظام الفنادق الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم 384 في 384/1395 هـ.
 - 10- سداد الأجرة السنوية وفق المادة السابعة من هذا العقد.

المادة : الرقابة على تنفيذ العقد التاسعة

للأمانة/البلدية والجهات ذات العلاقة الحق في الرقابة على المشروع في أي وقت خلال مدة العقد. ويلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات الجهة المشرفة على التنفيذ المعينة من الطرف الأول.



: الالتزام بالنشاط المحدد المادة

العاشرة

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له والوارد في المادة الثالثة من هذا

المادة الحادية عشر: التنازل عن العقد

لا يحق للمستثمر تأجير كل أو جزء من الموقع المؤجر له على الغير، أو التنازل عن العقد إلا بمو افقة خطية من الأمانة/ البلدية.

المادة الثانية عشر: الغرامات والجزاءات

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بكراسة الشروط المرفقة بلائحة الغرامات والجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 218 في 6/8/1422هـ والتعميم الوزاري رقم 5367/4 و ف في 25/1/1423هـ. وللأمانة/للبلدية الحق في تقدير الغرامة التي تتناسب مع حجم المخالفة بالنسبة للمخالفات غير الواردة بلائحة الغرامات والجزاءات.

المادة الثالثة عشر : فسخ العقد

يجوز فسخ العقد مع بقاء حق الأمانة/البلدية في الرجوع إلى المستثمر فيما لحقها من ضرر بسبب ذلك في أي من الحالات التالية:

 إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال فترة التجهيز والإنشاء المسموح بها. 2- إذا استخدم الموقع لنشاط يخالف النشاط المتفق عليه في العقد، أو قام بتأجير النشاط كليًا أو جزئيًا، أو تنازل عنه للغير دون موافقة خطية من الأمانة/البلدية، وذلك بعد إنذاره لتصحيح

الوضع، ومضى خمسة عشر يومًا من تاريخ إخطاره بالإنذار.

3- إذا تأخر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يومًا من

تاريخ إخطاره بالإنذار.

- إذا تبت أن المستثمر قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في -4 رشوة أحد موظفي الأمانة/البلدية للحصول على العقد.
- إذا أفلس، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، -5 او جرى حل الشركة وتصفيتها.
- إذا توفي المستثمر، ولم يتقدم ورثته خلال شهرين من وفاته بطلب للاستمرار في تنفيذ -6

المادة الرابعة عشر: الغاء العقد

يجوز للأمانة/للبلدية بعد موافقة وزير الشئون البلدية والقروية إلغاء العقد، قبل انتهاء مدة التأجير أو الاستثمار، لأسباب تتعلق بالمصلحة العامة، بعد إشعار المستأجر أو المستثمر بذلك، وانقضاء ثلاثة أشهر من تاريخ إشعاره.

المادة الخامسة عشر: المنشآت المقامة على العقار



تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/ البلدية ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة، ويتم الاستلام بعمل محضر تسليم للمنشآت والتجهيزات بكاملها، يثبت فيه صلاحيتها للعمل بشكل جيد ويوقع من الطرفين.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد

فيما لم يرد فيه نص في هذا العقد تسرى أحكام لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري 40152 في 1441/06/29هـ.

المادة السابعة عشر : الفصل في النزاع بين الطرفين

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ بنود هذا العقد فإن ديوان المظالم هو الجهة المختصة بالفصل فيه بموجب المادة الثالثة عشر من التعليمات التنفيذية للائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بالقرار الوزاري 40152 في 1441/06/29هـ.

المادة الثامنة عشر : شروط أخرى الشروط الخاصة .

* * b.

المادة التاسعة عشر:

يقر الطرفان أن العنوان الموضح بصدر هذا العقد، هو العنوان الذي يمكن للطرف الأول أن يرسل عليه المراسلات والمكاتبات إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد، ويكون الطرف الثاني قد استلمها بمجرد إرسالها إليه على العنوان المذكور، وفي حالة تغييره يتم إخطار الطرف الأول

واالله ولى التوفيق،،،

حرر هذا العقد بتاريخ / / من ثلاث نسخ أصلية أصلية أسلمت منها نسخة للطرف الثانى واحتفظ الطرف الأول بنسختين.

الطرف الثاني الأول خطاب مسحل

الطرف